



السادة / مراسلي وكالات الأنباء والصحف والقنوات الإخبارية

السادة - السيدات الحضور

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تعد ممارسة الدعاية الانتخابية من أهم حقوق المرشح في العملية الانتخابية، وهي إحدى أهم المراحل الرئيسية في العملية الانتخابية التي يستطيع المرشح من خلالها تقديم نفسه والتعريف ببرنامجه السياسي ورؤيته للهيئة التشريعية المرشح لها.

وحول مستجدات عملية انتخاب مجلس النواب:

تم اليوم الثلاثاء الموافق 3 يونيو 2014 نشر قوائم الناخبين في المراكز الانتخابية لغرض التقدم بالطعن في أهلية الناخبين إلى إحدى المحاكم الجزئية الواقعة في نطاق الدائرة الانتخابية خلال 48 ساعة من تاريخ النشر وفق ما جاء به القانون رقم (10) لانتخاب مجلس النواب، وكذلك لتمكين الناخبين من مراجعة أسمائهم والتأكد من ورودها وفق طلبات التسجيل التي تقدموا بها، وهنا ندعو جميع الناخبين الذين لم يتأكدوا من تسجيلهم لأي سبب كان أن يتوجهوا إلى المراكز الانتخابية وأن يتحققوا من وجود أسمائهم بالقوائم المنشورة، وفي حال ما وجد أي خطأ ببيانات الناخب عليه أن يتقدم بتظلم يوضح فيه تفاصيل ذلك الخطأ حتى تستطيع المفوضية تصحيحه وتمكين الناخب من الإدلاء بصوته يوم الاقتراع.





كما تم اليوم نشر القوائم النهائية للمرشحين التي احتوت على (1714 مرشح ومرشحة) انسحب من القوائم الأولية عدد (22 مرشح)، وتم استبعاد عدد (6 مرشحين) بسبب عدم توفر شروط ومتطلبات الترشح في الطلبات التي تقدموا بها.

وبهذا النشر تُعلن المفوضية عن بداية حملات الدعاية الانتخابية لمرشحي انتخاب مجلس النواب التي ستستمر إلى غاية يوم 23 يونيو 2014، ويلى ذلك ما يُعرف بيوم الصمت الانتخابي الذي يوافق يوم الثلاثاء 24 يونيو 2014 استعداداً ليوم الاقتراع المقرر 25 يونيو 2014 ونُهب بجميع المرشحين ضرورة التقيد بأحكام القانون ولوائحه التنظيمية، والاطلاع على ما جاء بها من ضوابط حتى لا يقعوا في مخالفات قد تؤدي في أحسن الأحوال إلى استبعادهم من المشهد الانتخابي، فكل مرشح حق التعبير عن رأيه وتقديم برنامجه السياسي في إطار أحكام وآداب الشريعة الإسلامية والنظام العام كما حددته المادة (9) من القانون الانتخابي.

والى جانب ذلك شرعت المفوضية في نشر السير الذاتية للمرشحين الذين تمت المصادقة عليهم في قوائمها النهائية، وفقاً لما نصت عليه المادة (16) من القانون الانتخابي، ويمكن لجميع الناخبين الاطلاع على السيرة العلمية والمهنية لمرشحي دوائهم الانتخابية عليها من خلال موقعنا على شبكة المعلومات الدولية.

ونظراً لشدة الأحكام الواردة بنص القانون رقم (10) في ما يتعلق بالمخالفات والجرائم الانتخابية، وإدراكاً منا بأهمية هذا الجانب من العملية الانتخابية فقد قمنا بنشر لائحة الدعاية الانتخابية رقم (51) لسنة 2014 في عدد من الصحف الإخبارية، وأصدرنا دليل إجراءات الدعاية الانتخابية وزع على المرشحين من خلال





المفوضية الوطنية
العليا للانتخابات

High National Elections Commission

مكاتبنا الانتخابية، كما أصدرت القرار رقم (77) لسنة 2014 لتحديد السقف المالي لحملة الدعاية الانتخابية الذي يُحدد قيمة المبالغ المالية التي يجب على المرشح عدم تجاوزها في الأنفاق على حملته الانتخابية، وهنا يجب الإشارة إلى ضرورة التقيد بالصرف من الحساب المصرفي الذي فتح لهذا الغرض وتقديم التقرير المالي الذي يوضح موارد المرشح المالية وأوجه صرفها حسبما نص عليه القانون الانتخابي في مادتيه رقمي (14) و (15).

ولمزيد من المعلومات يمكن للمرشحين زيارة موقعنا على شبكة المعلومات الدولية للاطلاع على المعلومات التي نوهنا عنها سلفاً.

مجلس المفوضية

في 3 يونيو 2014 ميلادية

المفوضية الوطنية
العليا للانتخابات
High National Elections Commission
مجلس المفوضية



+ 218 21 484 4510
+ 218 21 484 4511
+ 218 21 484 4512

P.O.BOX : 5546 / 5884
Fax : + 218 21 484 4513
Facebook.com/HNEC.LY

www.hnec.ly
hnec@hnec.ly
info@hnec.ly

ليبيا - Libya
طرابلس - Tripoli
غوط الشمال - Ghot Al.Shaal